

1 . في القانون الدولي الإنساني تقوم الدول باتخاذ التدابير والإجراءات العملية والقانونية مثل : (المحاضرة 1)

أ . التوعية بقراته وأحكامه .

ب . تعديل القوانين .

ج . تغيير القوانين .

د . كل ما سبق

2 . تنفيذ القانون الدولي الإنساني يتم من خلال : (المحاضرة 1)

أ . الدول .

ب . اللجنة الدولية للصليب الأحمر .

ج . (أ ، ب) معا .

د . الأمم المتحدة وأجهزتها

3 . تتميز حقوق الإنسان بأنها : (المحاضرة 1)

أ . متطورة ومتجددة .

ب . ثابتة وغير قابلة للتصرف .

ج . لها طابع العالمية .

د . كل ما سبق .

4 . فقه انجليزي صاحب كتاب (الحكومة المدنية) ونظر لحقوق الإنسان على إنها حقوق طبيعية : (المحاضرة 2)

أ . شيشرون .

ب . كارل روجرز .

ج . جون لوك .

د . جان جال روسو

5 . تهدف عصبة الأمم إلى تنمية التعاون بين الأمم وضمان السلم وفق عدة مبادئ منها : (المحاضرة 1)

أ . اللجوء إلى الحرب .

ب . تأسيس العلاقات الدولية على أساس قواعد العدل والشرف .

ج . عدم التقيد بقواعد القانون الدولي .

د . نقد المعاهدات والمواثيق الدولية

6 . المركز الدائم للأمم المتحدة هو مدينة : (المحاضرة 2)

أ . واشنطن .

ب . نيويورك .

ج . بوسطن .

د . جنيف .

7 . تأثرت قارتي أمريكا الجنوبية والشمالية برياح التغيير الآتية من منظمة الأمم المتحدة ف اتخذت عدة خطوات منها :

(المحاضرة 2)

أ . اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان .

ب . المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان .

ج . (أ ، ب) معا .

د . عصبة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

8 . فيلسوف يوناني اعتبر الدولة ضرورة في كل مجتمع بشري ، لأن الغاية من حياة الأفراد هي الأمن : (

المحاضرة 2)

أ . أفلاطون .

ب . أرسطو .

ج . شيشرون .

د . جروسيوس .

9 . تم صدوره ميثاق الأمم المتحدة عام : : (المحاضرة 2)

أ . 1932 م .

ب . 1940 م .

ج . 1945 م .

د . 1948 م .

10 . من أبرز فقهاء القانون الروماني وصاحب فكرة القانون الوضعي : : (المحاضرة 2)

أ . جروسيوس .

ب . جون لوك .

ج . شيشرون .

د . جون آرثر .

11 . كان مقر عصبة الأمم في : : (المحاضرة 2)

أ . لندن .

ب . واشنطن .

ج . جنيف .

د . نيويورك .

12 . من أحكام الاعتداء على الحياة سد الذرائع المؤدية للقتل والذي له صور كثيرة منها : : (المحاضرة 3)

أ . تحريم حمل السلاح على المسلمين .

ب . تحريم مقاتلة المسلمين .

ج . إباحة المحضورات للضرورة .

د . كل ما سبق .

13 . من الحقوق التي كفلها الإسلام للإنسان حق التربية والتعليم وذلك من خلال : (المحاضرة 3)

أ . الترغيب في التعليم .

ب . تحريم كتمان التعليم .

ج . تعليم الأهل .

د . كل ما سبق

14 . تتمتع حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية بمنزلة عظيمة تتضح فيما يلي : (المحاضرة 3)

أ . إسقاط الإلوهية عن بني البشر فالجميع على قدم المساواة أمام رب العالمين .

ب . الناس متساوون في الحقوق فلا فضل لإنسان على آخر .

ج . ما من حق للعبد إلا وفيه حق لله تعالى .

د . كل ما سبق .

15 . يمكن تغليب الرأي القائل بأن حقوق الإنسان : (المحاضرة 4)

أ . عالمية المبدأ وخصوصية التطبيق .

ب . عالمية التطبيق وخصوصية المبدأ .

ج . عالمية المبدأ فقط .

د . عالمية المبدأ والتطبيق معا .

16 . تكون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من مقدمة و ؟ (المحاضرة 4)

أ . 30 مادة .

ب . 35 مادة .

ج . 40 مادة .

د . 45 مادة .

17 . تم التصديق علي العهدين الدوليين لحقوق الإنسان عام : (المحاضرة 4)

أ . 1966 .

ب . 1967 .

ج . 1976 .

د . 1977 .

18 . من المصادر الدولية لحقوق الإنسان : (المحاضرة 4)

أ . الاتفاقيات الدولية .

ب . العرف الدولي .

ج . المبادئ العامة للقانون .

د . كل ما سبق .

19 . من الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات الدولية ذات الطابع العالمي الخاص : (المحاضرة 4)

أ . الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

ب . ميثاق الأمم المتحدة .

ج . الاتفاقيات التي تتعلق بحقوق العمال وحياتهم .

د . كل ما سبق .

20 . اقر المؤتمر الإفريقي الثامن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان عام 1981 م وذلك بمدينة : (المحاضرة 5)

أ . نيروبي .

ب . القاهرة .

ج . أكرا .

د . الرباط .

21 . مجموعة القواعد المكتوبة التي تضعها السلطة العامة المختصة في الدولة : (المحاضرة 5)

أ . الفقه

ب . العرف .

ج . التشريع .

د . العادات .

22 . من حقوق الإنسان الطبيعية : (المحاضرة 5)

أ . الحق في الحياة .

ب . الحق في مزاولة نشاطه مع غيره .

ج . حق الزواج .

د . كل ما سبق .

23 . من المصادر الوطنية الأصلية لحقوق الإنسان : (المحاضرة 5)

أ . التشريع .

ب . العرف .

ج . (أ ، ب) معا .

د . القضاء .

24 . أنشأت الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وسائل وأجهزة تكفل تطبيق الحقوق والحريات منها : (المحاضرة 5)

أ . المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان .

ب . اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان .

ج . (أ ، ب) معا .

د . اللجنة الأورو متوسطية لحقوق الإنسان .

25 . الحقوق المدنية تنقسم إلى : (المحاضرة 6)

أ . حقوق مالية وغير مالية .

ب . حقوق عامة وخاصة .

ج . حقوق فردية وجماعية .

د . حقوق اجتماعية واقتصادية .

26 . يؤكد حق حظر القبض والاعتقال التعسفيين على : (المحاضرة 6)

أ . بطء مثل المعتقل أمام القاضي .

ب . ضرورة إبلاغ أي شخص يعتقل بأسباب اعتقاله .

ج . انتظار المعتقل للمحاكمة وهو محبوس .

د . كل ما سبق .

27 . الحق في عدم التعرض للتعذيب : (المحاضرة 6)

أ . لم يتم تعريفه في الاتفاقيات والمواثيق الدولية .

ب . جاء عاما ومطلقا في المواثيق الدولية .

ج . لا يهتم بسلوك المتهم أو الفعل الذي أتى به .

د . كل ما سبق .

28 . الجيل الثاني من الحقوق يطلق على : (المحاضرة 6)

أ . الحقوق المدنية والسياسية . (الأول)

ب . الحقوق الاقتصادية والاجتماعية .

ج . الحقوق البيئية والتنموية . (الثالث)

د . كل ما سبق .

29 . تتكون من الأقلية ممن هم أرقى تعليماً وأكثر اهتماماً بالشؤون السياسية العامة : (المحاضرة 7)

أ . الجمهور الواعي .

ب . الجمهور العام .

ج . النخبة السياسية .

د . كل ما سبق .

30 . من وسائل قياس الرأي العام : (المحاضرة 7)

أ . استمارة استطلاع الرأي .

ب . المقابلة .

ج . المكالمات القانونية .

د . كل ما سبق .

31 . من الشروط الواجب توافرها في الانتخاب المقيد : (المحاضرة 7)

أ . النصاب المالي .

ب . الكفاية .

ج . الانتخاب المقيد سياسياً ودينياً .

د . كل ما سبق .

32 . تشير إلي نبت العبودية ، أي انتفاء خضوع الفرد لتسد فرد آخر : (المحاضرة 7)

أ . الحرية الاجتماعية .

ب . الحرية القانونية .

ج . الحرية الميتافيزيقية .

د . الرأي العام .

33. تتضمن الحقوق الثقافية الفردية : (المحاضرة 8)

أ . الحق في حرية البحث العلمي .

ب . الحفاظ على الثقافة ورعايتها بكل الوسائل .

ج . ضمان حق كل شعب في تطور ثقافته .

د . كل ما سبق .

34 . تشمل معايير المحاكمة العادلة المعترف بها دوليا كل إنسان ما يلي : (المحاضرة 8)

أ . الحق في التعرض للقبض التعسفي .

ب . الحق في توكيل محامي .

ج . الحق في التعذيب وانتهاك كرامة الإنسان .

د . كل ما سبق .

35 . الحقوق المدنية : (المحاضرة 8)

أ . يجوز التصرف فيها .

ب . لا تسقط بالتقادم .

ج . يجوز الحجر عليها .

د . كل ما سبق .

36 . من الموارد التي انفرد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان : (المحاضرة 9)

أ . حرمة اللجوء إلي إفناء النوع البشري .

ب . حق الجنسية .

ج . حق الجنين .

د . كل ما سبق .

37 . غاية حقوق الإنسان في الإسلام : (المحاضرة 9)

أ . تحقيق عبودية الخالق .

ب . حفظ مقاصد الشرع .

ج . حفظ الوجود الإنساني .

د . كل ما سبق .

38 . تتميز حقوق الإنسان في الإسلام عن الوثائق الدولية في : (المحاضرة 9)

أ . سبق على كافة المواثيق الدولية .

ب . تحقيق العدالة المطلقة .

ج . العمق والشمولية .

د . كل ما سبق .

39 . من أبرز الجهود الإسلامية الإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان عام 1411 هـ والصادر عن : (المحاضرة 9)

أ . منظمة المؤتمر الإسلامي .

ب . منظمة الجامعة العربية .

ج . مركز حقوق الإنسان .

د . الرابطة العالمية الإسلامية .

40 . من أهم الحقوق الجماعية للشعوب : (المحاضرة 10)

أ . حق الشعوب في تقرير المصير .

ب . حق الشعوب في السلم .

ج . الحق في التنمية .

د . كل ما سبق .

41 . حق الإنسان في البيئة له جانبان : (المحاضرة 10)

أ . اجتماعي واقتصادي .

ب . عضوي ووظيفي .

ج . ثقافي وسياسي .

د . اجتماعي وسياسي .

42 . منظمة " الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة " يطلق عليها مصطلح : (المحاضرة 11)

أ . منظمة العفو الدولية .

ب . منظمة اليونسيف .

ج . منظمة اليونسكو .

د . منظمة العمل الدولية .

43 . تعتبر منظمة العمل الدولية من أكثر المنظمات قدما حيث تأسست عام : (المحاضرة 11)

أ . 1908 م .

ب . 1919 م .

ج . 1930 م .

د . 1945 م .

44 . يوجد مقر الاتحاد الدولي للصليب والهلال الأحمر في : (المحاضرة 12)

أ . ستر أسبورج .

ب . جينيف .

ج . القاهرة .

د . عمان .

45 . تم إنشاء المنظمة العربية لحقوق الانسان عام : : (المحاضرة 12)

أ . 1948 .

ب . 1967 .

ج . 1983 .

د . 1995 .

46 . من صفات المنظمات غير حكومية : : (المحاضرة 12)

أ . المرونة .

ب . الاستقلال .

ج . النفاذية .

د . كل ما سبق .

47 . من بين الجهود السعودية للمحافظة على حقوق الإنسان بالمملكة إنشاء هيئة مستقلة تحت اسم : : (المحاضرة

13)

أ . هيئة حقوق الإنسان .

ب . هيئة حقوق المرأة .

ج . هيئة الأمر بالمعروف .

د . هيئة العفو عن الموقوفين .

48 . من الأنظمة التي حرصت المملكة على إصدارها لضمان حقوق الإنسان : : (المحاضرة 13)

أ . نظام الشورى .

ب . ديوان المظالم .

ج . نظام القضاء .

د . كل ما سبق .

49. المبدأ الذي يعترف بحق الإنسان في أن يحيا الحياة التي يختارها لنفسه مع قيمة ومعتقداته هو مبدأ : : ()
المحاضرة 14

أ . المساعدة الذاتية .

ب . السرية .

ج . حق تقرير المصير .

د . المشاركة .

50. من مبادئ المهنة في العمل الاجتماعي : : (المحاضرة 14)

أ . المساعدة الذاتية .

ب . التقبل .

ج . المشاركة .

د . كل ما سبق .

الواجبات

حقوق الإنسان :

أ. طبيعية

ب. تشمل جوانب الحياة السياسية و المدنية

ج. تستحق لكافة الأفراد بالتساوي

د. كل ما سبق

فلسفة القانون تستمد جذورها من :

أ. الفلسفة اليونانية

ب. الفقه الروماني

ج. (أ، ب) معاً

د. المذهب الفردي الانجليزي

حقوق الإنسان في الإسلام :

أ. مطلقة

ب. عامة لجميع الأفراد الخاضعين للنظام الإسلامي

ج. قابلة للتبديل

د. كل ما سبق

تتمثل المصادر الدولية والاقليمية لحقوق الإنسان في :

أ. الإعلانات التي تتحدث عن حقوق الإنسان

ب. المعاهدات التي تتحدث عن حقوق الإنسان

ج. المواثيق التي تتحدث عن حقوق الإنسان

د. كل ما سبق

من حقوق الإنسان الطبيعية:

أ. الحق في الحياة

ب. الحق في مزاولة نشاطه مع غيره

ج. حق الزواج

د. كل ما سبق

الحقوق المدنية تنقسم إلى :

أ. حقوق عامة وخاصة

ب. حقوق مالية و غير مالية

ج. حقوق اقتصادية واجتماعية

د. حقوق فردية وجماعية

أهم صور حرية الرأي والعقيدة :

أ. الحرية الميتافيزيقية

ب. الحرية القانونية

ج. الحرية الاجتماعية

د. كل ما سبق

نظام تقره الدولة لحماية الفرد في حاضر هو مستقبله ، ويتضمن المساعدات والمعونات التي تكفل وسائل العيش

للفقراء والمحتاجين:

أ. الضمان الاجتماعي

ب. التأمين الاجتماعي

ج. الإصلاح الاجتماعي

د. كل ما سبق

كان ميلاد أول وثيقة بشرية للحقوق الإنسانية في القرن :

أ. السابع الميلادي

ب. الثالث عشر الميلادي

ج. الخامس عشر الميلادي

د. السابع عشر الميلادي

أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة جهازاً دولياً للعناية بحق الإنسان في التنمية، أطلقت عليه اسم:

أ. برنامج حقوق الإنسان للتنمية

ب. برنامجا لحرريات الأساسية

ج. برنامج الأمم المتحدة للتنمية

د. برنامج الأمم المتحدة للتنمية المتواصلة